رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

3106 حكم إذا صلى الإنسان في ثوب يعتقده طاهرا ثم تبين له بعد الصلاة أنه غير طاهر هل يعيد أو لا يعيد؟

صالح اللحيدان

السائل يقول قرأت في كتاب فقه السنة اذا انصرف الانسان من صلاته ووجد نجاسة لم يكن عالما بها او علمها ولكن نسي ازالتها او لم ينسى ازالتها ولكن صعب عليه ازالتها فصلاته صحيحة ولا اعادة عليه. افيدونا في - 00:00:00

هذا محل خلاف بين اهل العلم اذا صلى الانسان في ثوب يعتقده طاهرا ثم تبين له بعد الصلاة انه غير طاهر هل يعيد او لا يعيد اعترف اهل العلم في ذلك - 00:00:20

بعضهم قال لا يعيد بعضهم قال يعيد والصحيح انه اذا كان في الطهارة النجاسة من النجاسات المغلظة البول والغائط وتذكر بعد الصلاة مباشرة فعليه ان يغير ملابسه ويعيد الصلاة اما اذا كانت - 00:00:38

النجاسة من دم ونحوه لانها محل خلاف هل هي نجسة؟ فلا يعيد كذلك اذا وجد النجاسة بعد فترة من الصلاة فلا يعيد الصلاة لانها قد تكون حدثت بعد ذلك والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:00:58